رابط المادة على منصة باحث

]624 /0531[رجل حلف وقال إن عليه الحرام ألا يقرب جوال زوجته ثم قام بعد فترة باستخدامه..!صالح الفوزان

صالح الفوزان

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله رجل حلف على زوجته وقال ان عليه الحرام الا يقرب جوالها الخاص بها ثم قام بعد فترة باستخدام ذلك الجوال فهل في ذلك شرعي وهل هذا يمين - 00:00:00

عليه ان يأتي الى دار الافتاء ويقدم سؤاله وينظر فيه ان شاء الله. نعم - 00:00:17